

من حيوانه ظاهر في الحياة ولينها وكل اجزائها بحسب غير
شعر ونحوه وما ابيد من حيوانه كيتته
يتجدد عند دخوله الحلا قال الله اعوذ بالله من الخبث و
الخبائث وعن الخرج منه عرف انك الحيوان الذي اذهب
عني الازم وما فاني ويقوم رجله اليسرى ودخولنا
خرجه عكس مسير ونقل واعتماده على رجله اليسرى و
يقعد في القضا واستناره وارتياحه ببوله مكالنا حقا
ومحبه بيده اليسرى اذ افرغ من بوله من اصل ذكره لا
راسه ثلاثا ونسبه ثلاثا وتحوله من موضعه ليتبين
خاف ثلوثا ويكره قوله شي فيه ذكره الله كما الا الى
جبه ورفع ثوبه قبل دفعه من الارض وكل ما فيه وبوله
في شق ونحوه ومن فرجه بيمينه واستخاذه واستخا
ره با واستقبل اليسرى من يحرم استقبال القبلة و
استن بارها في غير بنين ولبثه بعدة فوق حاجته و
بوله في طرفي وطل نافع تحت شجرة عليا ثمه ويستخرج
يستخرج الماء ويخرج به الا يتجار ان لم يرع الخارج موضع
الماخذة ويستخرج الا يتجار با تجار ونحوها ان يكون
طاهرا منقيا غير عظم وروث و طعام وحميم ومنقل
حسنا ويستخرجها ثلوث مسحات منقبة فاكث ولو يجرذي
شعبه يسوق قطره على وتره ويحيا الاستن الكفار خارج الا ان
ولا يرضخ قبل وضوء ولا يتم

يتنفض ما خرج من سبيل وخارج من بقية البدن
ان كان بولا او غائطا او كثيرا نجسا غيرهما وزوال العقل
الايسر نوم قاعد وقائم ومن ذكر متصل او قبل ظهر
كفه او بطنه ولمها من خفي مثل كل وليس ذكره او
قبله لشهوة غيرها ومسه امره بشهوة او عصبها ومصلحة
دبره لا مس شعور بين وتغفر وامر ولا مع حاجيل ولا ملو
سب بونه ولو وجد شهوة ويتنفض غسل مست وكل الى
خاصة من الحيز وكل او جبه غسل او جبه وضوء الا
الموت ومن يتعمد الطهارة وشكر في الحديث او العكس
بني على اليقين فان يتقنها وجعلها السابق فهو يضل حاله
قبلها ويحرم على الحديث مس المعصن والصلوة والطواف
موجب خروج المني وقتا بلده لا يورد
شبهه من غير نائم وان استقل ولم يخرج اغتسل له فان خرج
بعده لغير بصره ونفسه تنفضه اصلية في فرجه اصل قبل الحان
او دبره ولو لم يره في الامام كافر وموت وجب وضوءه
لا ولاهة عارضة عن دم ومن لزمه الغسل حرم عليه قراءة
القران ويعجز المسجد حجة ولا يلبث فيه بغير وضوء ومن
غسل ميتا او افاق من جنون او غاب ولو كان له الغسل
والغسل الكامل ان يتوضى بيمينه ويغسل يديه ثلاثا وما لونه
وتوضى ويحشم على راسه ثلاثا ثم يديه ويغسل بونه غسل ثلاثا
تاوي لده ويتياهن ويغسل قدميه ثلاثا وضوء الحيز ان